$S_{/2023/308}$  لأمم المتحدة

Distr.: General 2 May 2023 Arabic

Original: English



## تنفيذ القرار 2635 (2022)

## تقربر الأمين العام

### أولا - مقدمة

1 - هذا التقرير هو الثاني من تقريرين طلبهما مجلس الأمن بشأن تنفيذ قراره 2635 (2022). وصدر التقرير الأول في كانون الأول/ديسمبر 2022 (8/2022/910). وفي القرار، مدّد المجلس للمرة السادسة الأذون بيتقتيش السفن في أعالي البحار قبالة سواحل ليبيا. وقد تم النص على هذه الأذون في القرار 2012 (2016)، دعما لتنفيذ حظر توريد الأسلحة المنصوص عليه في القرار 1970 (2011) والمعدّل في قرارات لاحقة (2). ويسترشد هذا التقرير بالمشاورات التي أجريت مع الدول الأعضاء، بما فيها ليبيا، والمنظمات الإقليمية، وفريق الخبراء المعني بليبيا، ومنظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا.

2 - وأذن مجلس الأمن، في قراره 2292 (2016)، للدول الأعضاء، وهي تتصرف بصفتها الوطنية أو عن طريق منظمات إقليمية، مع إجراء المشاورات اللازمة مع السلطات الليبية، بالقيام، في أعالي البحار قبالة الساحل الليبي، بتفتيش السفن المتجهة إلى ليبيا أو القادمة منها والتي تكون لديها أسباب معقولة للاعتقاد بأنها تحمل أسلحة محظورة أو ما يتصل بها من أعتدة إلى ليبيا أو منها، وبالقيام، في حال العثور على أصناف محظورة، بحجز تلك الأصناف والتصرف فيها وجمع الأدلة التي لها صلة مباشرة بنقل تلك الأصناف في أثناء عمليات النفتيش. وطلب المجلس في قراره 1970 (2011)، الذي نصّ على حظر توريد الأسلحة، إلى الدول الأعضاء أن تقوم، كل ضمن إقليمه، بما في ذلك في الموانئ والمطارات، بتفتيش

<sup>(2)</sup> خارج إطار حظر توريد الأسلحة، أصدر مجلس الأمن أيضا تكليفا بتقتيش السفن في أعالي البحار قبالة سواحل ليبيا في حالات أخرى. وفي القرار 2644 (2022)، مدد المجلس الأذون والتدابير الرامية إلى منع صادرات النفط غير المشروعة من ليبيا حتى 30 تشرين الأول/أكتوبر 2023، بما في ذلك الإذن بتقتيش السفن التي حددتها لجنة مجلس الأمن المنشاة عملا بالقرار 1970 (2011) بشأن ليبيا. وجدد المجلس في قراره 2652 (2022) الإذن بتقتيش السفن المشتبه في استخدامها لتهريب المهاجرين والانتجار بالبشر، حتى 29 أيلول/سبتمبر 2023. وبالإضافة إلى حظر توريد الأسلحة، يشمل نظام العقوبات فيما يتعلق بليبيا أيضا حظرا للسفر وتجميدا للأصول وتدابير تهدف إلى منع تصدير النفط بطرق غير مشروعة من ليبيا.





للاطلاع على النقارير السابقة، انظر S/2018/451 و S/2020/393 و S/2021/434 و S/2022/360.

الشحنات المتجهة إلى ليبيا والقادمة منها، وأذن بمصادرة أي أصناف محظورة يُعثر عليها أثناء عمليات التفتيش وبالتصرف فيها (3).

3 - وقد أشار التقرير الأول المقدم عملا بالقرار 2635 (2022) إلى آخر ما توصل إليه فريق الخبراء المعني بليبيا من نتائج بشأن انتهاكات حظر الأسلحة (4). ومنذ ذلك الحين، قدم الفريق تقريرا مؤقتا جديدا (5)، وأشار مجلس الأمن إلى مطالبته بأن تتقيد جميع الدول الأعضاء تقيدا تاما بحظر توريد الأسلحة (6). ولا يزال حظر توريد الأسلحة يؤدي دورا أساسيا في المساعدة على الحفاظ على الظروف المواتية لإحراز تقدم في العملية السياسية الليبية.

4 - وفي ليبيا، أجرى الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة لليبيا ورئيس بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، عبد الله باتيلي، مشاورات مكثفة مع أصحاب المصلحة الليبيين والإقليميين والدوليين لدعم حل المأزق السياسي الذي طال أمده وتحديد مسار توافقي نحو إجراء انتخابات شاملة وذات مصداقية على أساس إطار دستوري متين. واقترح الممثل الخاص السيد باتيلي، استنادا إلى المشاورات التي أجراها، إنشاء آلية للتمكين من تنظيم وإجراء الانتخابات الرئاسية والتشريعية في عام 2023. وظل المرتزقة والمقاتلون الأجانب والقوات الأجنبية موجودين خلال الفترة المشمولة بالتقرير، في حين اتخذت اللجنة العسكرية المشتركة 5+5 بدعم من بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا خطوات إيجابية لتسهيل انسحابهم في إطار اتفاق وقف إطلاق النار المؤرخ 23 تشرين الأول/أكتوبر 2020 وخطة العمل ذات الصلة، وظل التهديد الذي تشكله الجماعات الإرهابية قائما(8). ومن هذا المنطلق، فإن حظر توريد الأسلحة، عندما يُطبق

23-07398 2/5

<sup>(3)</sup> تم تأكيد هذا النداء مجددا في قراري مجلس الأمن 2174 (2014) و 2213 (2015). وأشار المجلس أيضا في قراره (2014) الله عمليات التفتيش في أعالي البحار، في ساق حظر توريد الأساحة، عندما دعا الدول الأعضاء إلى القيام بعمليات التفتيش تلك، ولكن هذا الحكم ألغى بموجب القرار 2010 (2012).

<sup>(4)</sup> انظر التقرير النهائي لفريق الخبراء المقدم وفقاً للفقرة 13 من قرار مجلس الأمن 2571 (2021) (\$\s\s\2022\427\Corr.1\$ و \$\s\2022\427\Corr.1\$.

<sup>(5)</sup> التقرير المؤقت لفريق الخبراء المقدم وفقا للفقرة 13 من القرار 2644 (2022).

<sup>(6)</sup> البيان الرئاسي S/PRST/2023/2 المؤرخ 16 آذار /مارس 2023.

<sup>(7)</sup> تأسست اللجنة العسكرية المشتركة 5+5 عملا بمخرجات مؤتمر برلين المعني بليبيا، المعقود في 19 كانون الثاني/يناير 2020، وهي تضم ضباطا عسكريين و/أو ضباط شرطة نظاميين تحت رعاية الأمم المتحدة، خمسة منهم من غرب ليبيا وخمسة من شرق ليبيا (انظر 8/2020/63، المرفق الثاني). وفي 15 و 16 كانون الثاني/يناير 2023، ترأست بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا اجتماعا في سرت مع اللجنة العسكرية المشتركة 5+5، وافقت فيه اللجنة على اختصاصات لجنة فنية مشتركة معنية بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وطلبت من بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا تسهيل تواصلها مع الجماعات المسلحة، وقررت تنشيط لجان الاتصال التابعة لها مع تشاد والسودان والنيجر ومع الاتحاد الأفريقي بشأن انسحاب المرتزقة والمقاتلين الأجانب من ليبيا. وفي الاتصال التابعة لها مع تشاد والمسودان والنيجر ومع الاتحاد الأفريقي بشأن انسحاب المرتزقة والمقاتلين الأجانب من ليبيا. وفي وليبيا والنيجر. وفي 15 آذار /مارس، يسرت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا عقد اجتماع في تونس للجنة العسكرية المشتركة 5+5 ولجان الاجتماعات للجنة العسكرية في طرابلس و 8 نيسان/أبريل في بنغازي، يسرت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا عقد المزيد من الاجتماعات للجنة العسكرية والأمنية (انظر 8/2023/248).

<sup>(8)</sup> انظر التقرير السادس عشر للأمين العام عن التهديد الذي يُشكّله تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) للسلام والأمن النطر التقرير السادس عشر للأمين العام المتحدة دعماً للدول الأعضاء في مكافحة هذا التهديد (8/2023/76)، الفقرة 24) والتقرير الحادي والثلاثين لفريق الدعم التحليلي ورصـــد الجزاءات عملا بالقرارين 1526 (2004) و 2253 (2015) (2015)، الفقرات 22-37).

على النحو المناسب، يمكن أن يساعد في منع تعرض المدنيين في ليبيا للعنف، كما يمكن أن يساعد السلطات الليبية في ضمان الأمن ومنع انتشار الأسلحة في ليبيا والمنطقة. وبالتالي، يظل من المهم للغاية تنفيذ حظر توريد الأسلحة، إلى جانب الأذون المتعلقة بتفتيش السفن في أعالي البحار قبالة سواحل ليبيا، تنفيذا صارما وبطريقة شاملة لمنع عمليات النقل غير المشروع عن طريق الجو والبر والبحر.

# ثانيا - تنفيذ الأذون الواردة في القرار 2292 (2016) والتي جرى تمديدها في القرارات (2020) و 2526 (2019) و 2473 (2020) و 2526 (2020) و 2578 (2022) و 2635 (2022)

5 - ظلت العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوسط (عملية إيريني للقوة البحرية التابعة للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوسط) تشكل الترتيب الإقليمي الوحيد الذي يتصرف بموجب الأذون المشار إليها سابقا خلال الفترة المشمولة بالتقرير (16 نيسان/أبريل 2022 حتى 14 نيسان/أبريل 2023)<sup>(9)</sup>.

#### عمليات التفتيش

6 - أذن مجلس الأمن، في الفقرة 3 من قراره 2292 (2016)، للدول الأعضاء بأن تفتش السفن التي تكون لديها أسباب معقولة للاعتقاد بأنها تحمل أسلحة أو ما يتصل بها من أعتدة إلى ليبيا أو منها، في انتهاك لحظر توريد الأسلحة، شريطة أن تسعى تلك الدول الأعضاء بحسن نية أولا إلى الحصول على موافقة الدولة التي ترفع السفينة علمها قبل القيام بأي عملية تفتيش، وأهابت بجميع الدول التي ترفع السفن المعنية أعلامها أن تتعاون مع عمليات التفتيش المذكورة.

7 - وأبلغ الاتحاد الأوروبي الأمانة العامة بأن عملية إيريني نفذت في الفترة من 16 نيسان/أبريل 2022 إلى 14 نيسان/أبريل 2023 ما مجموعه 2692 عملية اعتراض، و 203 عمليات اقتراب ودية من السفن، وعلى نحو ما ذُكر سابقا في التقرير الأول المقدم عملا بالقرار 2635 (2022) ثلاث عمليات تفتيش للسفن تتعلق بحظر توريد الأسلحة. ومن بين عمليات التفتيش الثلاث تلك، حصلت واحدة منها على موافقة دولة العلم. وظل الطلبان الآخران للموافقة دون رد.

8 - وعلى نحو ما أفيد سابقا، أبلغ الاتحاد الأوروبي الأمانة العامة أيضا أن أربع محاولات إضافية لتغتيش سفن بُذلت ولكن لم تنقّذ بسبب الرفض الصربح من دول العلم إعطاء موافقتها.

#### مصادرة الأصناف المحظورة والتخلص منها

9 - أذن مجلس الأمن، في الفقرة 5 من قراره 2292 (2016)، للدول الأعضاء التي تتصرف بموجب أحكام ذلك القرار، متى ضبطت أصنافا محظورة بموجب حظر توريد الأسلحة، بحجز تلك الأصناف

3/5 23-07398

\_

<sup>(9)</sup> بدأت عملية إيريني في 31 آذار /مارس 2020، كخليفة للعملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في جنوب وسط البحر الأبيض المتوسط (عملية صوفيا للقوة البحرية التابعة للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوسط)، وكان تنفيذ حظر توريد الأسلحة هدفها الأساسي. وتشمل ولاية العملية أيضا، ضمن مهامها الثانوية، بذل جهود للإسهام في تنفيذ التدابير الرامية إلى منع التصدير غير المشروع للنفط من ليبيا؛ وتعطيل مخططات شبكات تهريب الأشخاص والاتجار بالبشر في المنطقة الوسطى من البحر الأبيض المتوسط؛ وبناء قدرات قوات خفر السواحل والقوات البحرية الليبية وتدريبها. وجدد الاتحاد الأوروبي في 20 آذار /مارس 2023 ولاية عملية إيريني لمدة سنتين، حتى 31 آذار /مارس 2025.

والتصرف فيها (مثلا من خلال إتلافها، أو إبطال مفعولها، أو تخزينها أو نقلها إلى دولة غير دولة المنشأ . أو دولة المقصد بغرض التخلص منها).

10 - وعلى نحو ما أفيد سابقا، أبلغ الاتحاد الأوروبي الأمانة العامة أن اثنتين من ثلاث عمليات تفتيش للسفن أجريت في إطار عملية إيريني شملتا مصادرة شحنات (أنواع محددة من المركبات) وجدت على متنها واعتبرتها العملية أصلنافا محظورة بموجب حظر توريد الأسلحة. ووفقا للاتحاد الأوروبي، لا يزال القرار النهائي بشان التخلص من تلك المركبات معلقا. ولم تعرب لجنة مجلس الأمن المنشاة عملا بالقرار 1970 (2011) بشأن ليبيا عن موقف محدد بشأن تلك المركبات فيما يتعلق بحظر توريد الأسلحة.

## ثالثًا - الالتزامات المتعلقة بالإبلاغ وتبادل المعلومات ذات الصلة

11 - بموجب الفقرة 10 من القرار 2292 (2016)، يُطلب من الدول الأعضاء التي تتصرف بموجب الأذون المنصوص عليها في ذلك القرار تقديم التقارير إلى لجنة مجلس الأمن المنشاة عملا بالقرار 1970 (2011) بشأن نتائج عمليات التفتيش المضطلع بها. وفي الفقرة 11 من القرار نفسه، شُجعت الدول الأعضاء والسلطات الليبية على تبادل المعلومات ذات الصلة مع اللجنة ومع الدول الأعضاء التي تتصرف بموجب الأذون المذكورة أعلاه. وشُجّع فريق الخبراء أيضا على تبادل المعلومات ذات الصلة مع تلك الدول.

12 – وخلال الفترة المشمولة بالنقرير، أحال الاتحاد الأوروبي إلى اللجنة ثلاثة تقارير تفتيش وأربعة تقارير عن محاولات تفتيش. وفيما يتعلق بأحد تقارير التفتيش، قدم الاتحاد الأوروبي تقريرا خطيا لاحقا. وواصلت عملية إيريني الإبلاغ عن علاقات قوية مع مركز سواتل الاتحاد الأوروبي وفريق الخبراء وعن التعاون مع وكالات إنفاذ القانون، مثل وكالة حرس الحدود وخفر السواحل الأوروبية (فرونتكس) ووكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون (يوروبول). وأفادت العملية أنها واصلت تبادل المعلومات مع فريق الخبراء بشأن الانتهاكات المحتملة لحظر الأسلحة في كل من شرق وغرب ليبيا، بالاعتماد على الأصول الجوية والأقمار الصناعية بالإضافة إلى الأصول البحرية، ومن خلال جمع المعلومات الاستخبارية (10).

13 - وأبلغ فريق الخبراء الأمانة العامة بأنه لا يزال يعمل بإجراءات تبادل المعلومات مع عملية إيريني. وعقب تفتيش الشحنتين اللتين قررت عملية إيريني أنهما محظورتان، استمر تحقيق الفريق في سلسلة الإمداد المتصلة بكل منهما خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

## رابعا - عمليات التفتيش في نطاق القرار 1970 (2011)

14 - كما كان الحال في الفترات المشمولة بالتقارير السابقة، أبلغت دولتان مجاورتان لليبيا الأمانة العامة بأنهما تجريان بشكل روتيني، كل في مياهه الإقليمية، عمليات تفتيش لسفن مشتبه فيها، متجهة إلى ليبيا أو خارجة منها. وكذلك أفاد الاتحاد الأوروبي بأن الخلية الإعلامية المعنية بالجريمة الموجودة داخل مقر عملية إيريني قدمت 15 توصية لإجراء عمليات تفتيش في موانئ الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، نَقَدت منها وكالاتُ إنفاذ القانون المعنية 10 توصيات. وأبلغ مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة أيضا الأمانة

23-07398 4/5

<sup>(10)</sup> وفقا للفقرة 24 (ب) من القرار 1973 (2011)، كلف مجلس الأمن فريق الخبراء بجمع هذه المعلومات من مصادر متنوعة وفحصها وتحليلها قصد تقديمها في نهاية المطاف إلى المجلس.

العامة بأنه يواصل دعم وكالات إنفاذ القانون البحري ببلدان منطقة البحر الأبيض المتوسط في التصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة عن طريق البحر في شرق البحر الأبيض المتوسط، بما في ذلك أي اتجار وجهته ليبيا، وذلك في إطار البرنامج الفرعي للبحر الأبيض المتوسط الذي يندرج في إطار برنامجه العالمي لمكافحة الجرائم البحرية، والذي أنشأ مكتبا في ليبيا، حيث المقر الحالي لمنسقه المقيم.

#### خامسا - ملاحظات

15 - أود أن أكرر الإعراب عن تقديري للجهود التي يواصــل الاتحاد الأوروبي بذلها، من خلال عملية إيريني، التي تعمل بموجب الأذون التي جددها مجلس الأمن في قراره 2635 (2022). ولا تزال مواصلة العمل مع جميع الشركاء وأصحاب المصلحة المعنيين، ولا سيما السلطات الليبية، تكتسى أهمية لتنفيذ الأذون.

16 - وتستطيع جميع الدول الأعضاء استكمال الجهود المبذولة في إطار عملية إيريني، وذلك عن طريق القيام، في أقاليم كل منها، بتفتيش الشـــحنات المتجهة إلى ليبيا أو القادمة منها، بما في ذلك في الموانئ البحرية والمطارات. ولا يزال ذا أهمية في هذا الصـــدد توفير التدريب وبناء القدرات لفائدة خفر الســواحل والقوات البحرية الليبية الذين تم التحري عن سـوابقهم، فضــلا عن سـلطات الموانئ والجمارك الليبية، على أن يتما وفقا لحظر توريد الأسلحة وأن يشملا ضمانات لحماية حقوق الإنسان. كما أن توفير الدعم في إدارة الحدود للبلدان المجاورة لليبيا، بناء على طلبها، يمكن أن يعزز تنفيذ حظر توريد الأسلحة.

17 - وأكرر دعوتي جميع الجهات الفاعلة الليبية والإقليمية والدولية إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان الامتثال الصارم لحظر توريد الأسلحة والتنفيذ الكامل لاتفاق وقف إطلاق النار، بما في ذلك خطة العمل المتعلقة بانسحاب المرتزقة والمقاتلين الأجانب والقوات الأجنبية. ومن المهم أيضا دعم نزع سلاح الجماعات المسلحة وتسريحها وإعادة إدماجها، حالما تصبح الظروف مواتية لهذه العملية. ويمكن لمجلس الأمن واللجنة التابعة له أيضا أن يتخذا خطوات إضافية، استنادا إلى التوصيات التي قدمها فريق الخبراء، من أجل تعزيز تنفيذ حظر توريد الأسلحة.

5/5 23-07398